

الدورة التأهيلية في الفقه - جامعة الإمام - لفضيلة الشيخ أ.د سعد

الخثان - المحاضرة التاسعة 2

سعد الخثان

خاص تقصير او تحلق هذه اذا كان العمرة قول النبي واجبات العمر قاموا بها قاموا بها واجب قبل بينما يوم ذهب الى عرفة قارن او مفرد قرن - 00:00:09

قارنا ذلك ايضا فيه في غير وهو في القدوم او القدوم خاصة في الصلاة يترب على لا يصح الحج ترك الطواف واجبات ضرب الدم واجبا اطلب ايضا قال اما علي - 00:06:17

رمي الجمار بعد واثنين عشر نعم رمي لكن ينبغي قال بهذا لاحظ انه فيعني يقول بعض الناس بعده ساعتين او على الاكثر ولذلك لو افتي ما عند الله ترك ببعض - 00:14:18

انا يعني لا بأس به سد هذا العام طابق الشمس مع الفجر صيك عمرة هلتعريف الاصل في جواز البيع الكتاب والسنة ولا يبذله هذا عنده نقطة طبع هذا والقضاء - 00:17:47

تفيد اي عبارة تدل على آآقبل فاز مثلا ولا هو لكن مشهور قال شيخ هذا هو سنقل عنها ذلك حد قال زوجتك قال بعض قال قبلت هذه العقود هذا الكتاب - 00:23:39

حتى في لغة العصر صيغة محددة اذن كل ما على ذلك دالا على المقصود عقد البياع هذا معنى عقد العقد لا ينسخ عقد الجائز كل من ثوب غير مثلا والوكيل - 00:26:52

اي عقد لازم بايع شيئا فرق بمكانة قال صلاة المغرب قال البائع تبرير الطرف لكن لو ان قال بدا لي قاله قال مسلما فايضا ايجاره مثلا الثاني لا يرضي لا يرضى - 00:27:57

قالت فهل لم يرضي البيع من العقود لكن متى يلزم مجرد التفرق من مكانة هذا معنى قوله لازمة خذ جائزتك لازمة من وجهه لازم في كان ايضا فلو يأتي مندوب - 00:29:45

فبقيه ورق وكذا فليت هذا زوجته يدخل حصل اجابة قوية وجدة قال النبي الازمة في الرهن فهم لازم في حق من عليه واحد اقوى فائز في حق له الحق وهو - 00:33:19

اه يعني له الرهن حق فاهم حازم وفي - 00:34:50